




جمعية طهور بعنيزة  
Tahooor Association in Onaizah

## سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة (3) لعام 2017 في 11 / 9 / 1438 هـ الموافق 6 / 6 / 2017م  
تم اعتماد تعديلاتها في اجتماع مجلس الإدارة (2) لعام 2022 في 18 / 8 / 1443 هـ الموافق 21 / 3 / 2022م

النسخة الثانية

02	رقم الإصدار	05	عدد الصفحات	00 / 02	سياسة:
2022 / 3 / 21	تاريخ التعديل	2017 / 6 / 6	تاريخ الإصدار		



## سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

### التعريفات:

**السياسة** : سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

**الجمعية** : جمعية طهور لرعاية ومساندة مرضى السرطان بعنيزة

### مقدمة

توجب هذه السياسة لجمعية طهور لرعاية ومساندة مرضى السرطان بعنيزة على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب.

كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية.

### النطاق

تطبق هذه السياسة على كل من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً للأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

### المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

-1 - السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.

-2 - سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).

-3 - عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).

-4 - إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).

-5 - الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيًا كان نوعها.

-6 - عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.

- 7 الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة أفضلية غير مبررة.
- 8 الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- 9 التلاعب بالبيانات المحاسبية
- 10 تهديد صحة الموظفين وسلامتهم
- 11 انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي
- 12 سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية
- 13 مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه

### الضمانات

تتيح هذه السياسة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وتتضمن عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. كما تضمن عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية، وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ. من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذلك كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة إن اقتضى الأمر، وكذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر .

ويتوجب على مقدم البلاغ أيضاً عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

### إجراءات الإبلاغ عن مخالفة


- 1- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- 2- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- 3- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن شخص أو لجنة يشكلها مجلس الإدارة.
  - أ- العنوان البريدي: 2496 حي المروج - عنزة: 56433 - 6145
  - ب- أو البريد الإلكتروني: [info@tahoor.org.sa](mailto:info@tahoor.org.sa)

## معالجة البلاغ


يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها . إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- 1 - يقوم (الشخص أو اللجنة المسؤولة عن استلام البلاغات) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجها ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- 2 - يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق ما ، والشكل الذي يجب أن يتخذه.
- 3 - يمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- 4 - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار باستلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- 5 - إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي .ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- 6 - إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة يشكلها مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- 7 - يجب على اللجنة المشكلة بالتحقيق الانتهاء من عملها بشأن البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- 8 - ترفع اللجنة المشكلة للتحقيق بشأن البلاغ توصياتها الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- 9 - يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق اللوائح والأنظمة الداخلية أو القوانين المعمول بها في المملكة حسب الاختصاص.
- 10 - يتم تزويد مقدم البلاغ (إن أمكن) بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه، ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يتربّط عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- 11 - تتلزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

تم اعتماد تعديلات هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة (2) لعام 2022 في 18 / 8 / 1443 هـ الموافق 21 / 3 / 2022م



رئيس مجلس الإدارة



سامي بن محمد الحميدي

## ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

**معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)**

الاسم
الدور الوظيفي
الإدارة
رقم الهاتف
البريد الإلكتروني
معلومات صندوق البريد

### معلومات مرتكب المخالفة

الاسم
الدور الوظيفي
الإدارة
رقم الهاتف
البريد الإلكتروني

**معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)**

الاسم
الدور الوظيفي
الإدارة
رقم الهاتف
البريد الإلكتروني

### التفاصيل

طبيعة ونوع المخالفة
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها
مكان حدوث المخالفة
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
أية معلومات أو تفاصيل أخرى
التوقيع:
تارikh تقديم البلاغ: